

## وسائل الشيعة

[ 477 ] ابواب غسل الميت 1 - باب وجوبه [ 2690 ] 1 - محمد بن يعقوب بن، عن أحمد بن محمد، عن عثمان ابن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - قال: غسل الجنابة واجب إلى أن قال وغسل الميت واجب. ورواه الصدوق والشيخ كما مر (1). [ 2691 ]

2 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم عن أبيان بن عثمان، عن الحارث بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده في - حديث - قال لما قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) سمعنا صوتا في البيت أن نبيكم طاهر مطهر فادفنوه ولا تغسلوه، قال فرأيت عليا (عليه السلام) رفع رأسه فزعا فقال اخسأ عدو الله ! فانه أمرني بغسله وكفنه ودفنه وذا سنة، قال ثم نادى مناد آخر غير تلك النعمة يا علي بن أبي طالب ! استر عورة نبيك ولا تنزع القميص. \_\_\_\_\_ أبواب غسل الميت الباب 1 فيه 4

أحاديث 1 - الكافي 3: 40 / 3، وأورده بتمامه في الحديث 3 من الباب 1، وأورد قطعة منه في الحديث 2 من الباب 16 من أبواب الاغسال المسنونة، وأورد قطعة منه في الحديث 2 من الباب 1 من أبواب الحيض. (1) مر في الحديث 3 من الباب 1 من أبواب الجنابة. 2 - التهذيب \_\_\_\_\_ (\*). 1: 268 / 1535.